

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1997/47/Add.3
24 February 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ٩ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية،
بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة

النهج والطرق والوسائل البديلة التي يمكن الأخذ بها
داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

تقرير المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة
وأسبابه وعواقبه، السيدة رادهيكا كوماراسوامي

إضافة

تقرير عن بعثة المقررة الخاصة إلى جنوب أفريقيا
عن قضية الاغتصاب في المجتمع
(١١ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦)

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٣	٤ - ١ مقدمة
٣	٩ - ٥ الخلفية العامة - أولاً
٥	١٧ - ١٠ نظام العدالة الجنائية وتركبة الفصل العنصري ونمط الاغتصاب - ثانياً
٧	٢٢ - ١٨ الإطار القانوني - ثالثاً
٧	١٨ ألف- الإطار الدولي
٧	٢٢ - ١٩ بء - الإطار الوطني
٨	٢٧ - ٢٣ سياسات الحكومة واستراتيجياتها - رابعاً
٩	٣٨ - ٢٨ الشرطة - خامساً
١٢	٤٤ - ٣٩ جراحو المركز - سادساً
١٣	٥٣ - ٤٥ السلطة القضائية - سابعاً
١٥	٦١ - ٥٤ مشكلة التفاوت: دراسة حالة لحي الكسندرا في جوهانسبرغ - ثامناً
١٧	٧٠ - ٦٢ إجراءات المجتمع المحلي - تاسعاً
١٩	٨٧ - ٧١ الاستنتاجات والتوصيات - عاشراً
٢٣	 قائمة منتقاة بالأشخاص/المنظمات الذين استشارتهم المقررة الخاصة أثناء بعثتها - المرفق

مقدمة

١- بناء على دعوة حكومة جمهورية جنوب أفريقيا، قامت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه بزيارة بريتوريا وجوهانسبرغ وكيب تاون في جنوب أفريقيا من ١١ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ لدراسة قضية الاغتصاب في المجتمع.

٢- وتود المقررة الخاصة أن تفتنم هذه الفرصة لتعرب لحكومة جنوب أفريقيا عن امتنانها لما تلقته من تعاون ومساعدة أثناء بعثتها مما مكنها من مقابلة جميع القطاعات ذات الصلة في المجتمع. وتود المقررة الخاصة أن تشكر أيضاً ممثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، المقيم في بريتوريا ومكتبه على الدعم اللوجستي والتنظيمي الذي أتيح للبعثة.

٣- وقابلت المقررة الخاصة أثناء زيارتها وزير الرعاية الاجتماعية، ونائب وزير العدل، وكبار ممثلي الحكومة في وزارات الشؤون الخارجية، والعدل، والرعاية الاجتماعية وتنمية السكان، وقابلت أيضاً أعضاء الشرطة، وأعضاء الهيئة القضائية وممثلي المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية، وضحايا العنف من النساء والقطاعات الأخرى ذات الصلة في المجتمع، مما مكنها من تكوين فكرة شاملة عن القضية التي يجري النظر فيها. وترد رفق هذا التقرير قائمة انتقائية بأسماء الشخصيات/المنظمات التي قابلتها المقررة الخاصة.

٤- وقد اختارت المقررة الخاصة جنوب أفريقيا لإجراء دراستها عن حالة الاغتصاب في المجتمع بسبب ارتفاع نسبة حدوثه في البلد حسب ما أفادت به التقارير. وأتاحت لها زيارتها دراسة جواب الحكومة والمجتمع عن هذه الظاهرة. وعلاوة على ذلك، اهتمت المقررة الخاصة بدراسة حالة العنف ضد المرأة في جنوب أفريقيا بعد انتهاء فترة الفصل العنصري في مجتمع كان يتسم بالعنف الشديد.

أولاً - الخلفية العامة

٥- "تعيش رجاينا نياندا على رصيف شارع أومغيني خارج مركز الشرطة بدوربان. وقد عاشت هناك لأكثر من ٢٠ عاماً. وهي تمشي بصعوبة شديدة وتعاني من الصرع. وتقوم أثناء النهار ببيع أوعية بلاستيك مستعملة للمواد الكيميائية للارتزاق وإرسال النقود لأولادها للذهاب إلى المدرسة. وهي تكاد لا تنام ليلاً خوفاً من مجيء قطاع الطرق المحليين المعروفين باسم "التسوتسيس" لسرقتها أو الهجوم عليها في مرقدتها الذي أعدته كييفاً اتفق واغتصابها. وتستوطن مئات النساء الأماكن العامة على الأرصفة خارج محطة دوربان وتعرضن طريقة عيشهن هذه لهجمات "التسوتسيس" الذين يقوى خطرهم بوجه خاص في عطلة نهاية الأسبوع عندما يسكرون. وتفيد التقارير بأن النساء يتناوبن في النوم على أطراف المقاعد الواقعة خارج المحطة لما يعلمنه من احتمال اغتصاب المرأة التي تحتل الطرف"^(١).

٦- وتسجل جنوب أفريقيا ثاني أعلى نسبة جرائم في العالم. وتعزى نسبة ستة عشرة في المائة من حالات الوفاة في جنوب أفريقيا إلى أسباب غير طبيعية^(٢). وتفيد بعض المصادر بأن أعلى نسبة قتل في العالم موجودة في جنوب أفريقيا^(٣). وفي عام ١٩٩٤، أبلغ عن حدوث ١٠٧ ٢٢ حالات اغتصاب بزيادة نسبتها ١٦ في المائة عن العام السابق^(٤). وفي عام ١٩٩٣، أبلغ عن حدوث ٣١٨ ٢٨ حالة اغتصاب وتقدر

الشرطة أن نسبة ٢,٨ في المائة فقط من جميع حالات الاغتصاب هي التي يتم الإبلاغ عنها بالفعل^(٥). وإذا صدق ذلك، فربما تكون جنوب أفريقيا أيضاً هي البلد الذي يسجل أعلى مستوى للاغتصاب بين البلدان التي شرعت في جمع احصاءات عن العنف الموجه للمرأة. وإلى جانب ارتفاع حالات الاغتصاب، تتوفى النساء في جنوب أفريقيا بسبب العنف السياسي. فخلال الفترة الممتدة من حزيران/يونيه ١٩٩٠ إلى ١٩٩٣، قتل ٩٢٢ امرأة نتيجة للنزاع السياسي الداخلي وأصيبت ٨٨٠ امرأة بجراح. وهناك علامات تفيد بأن هذا العنف ينخفض الآن نتيجة للجو السياسي الجديد في البلد.

٧- وبالإضافة إلى ارتفاع نسبة حالات العنف في جنوب أفريقيا، فإنها أيضاً مجتمع شديد الانقسام. وقد أشار صراحة التقرير الرسمي الذي قدمته جنوب أفريقيا إلى المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بيجينغ إلى أن قضايا العرق والطبقة والجنس هي التي تحدد الحياة في جنوب أفريقيا إلى حد كبير. وتشير الفوارق الإقليمية وأعلى معامل لمؤشر توزيع دخل الأسر في العالم إلى أن التمييز الرأسي والأفقي قائمان كلاهما على حد سواء^(٦).

٨- ويبلغ عدد النساء في جنوب أفريقيا ٣٩٠ ٥٠٧ ١٥ امرأة، ٧٥ في المائة منهن سوداوات، و١٣ في المائة بيضاوات، و٩ في المائة ملونات و٣ في المائة هنديات. ويقل عمر ثلث النساء عن ١٥ عاماً^(٧). وتبلغ نسبة الأمية ٥٠ في المائة عند الإناث، ونسبة البطالة ١٤,٧ في المائة عند النساء مقابل ١١,٥ في المائة عند الرجال. وتبلغ نسبة النساء السوداوات اللاتي يعملن في الخدمات المنزلية ٣١,١ في المائة مما يشير إلى طابع الاضطهاد الاجتماعي القائم في جنوب أفريقيا. وتبلغ نسبة البطالة بين السوداوات ١٧,٩ في المائة، بينما هي لا تبلغ سوى ٣,٩ في المائة بين البيضاوات^(٨). وتبلغ نسبة الأسر التي ترأسها امرأة ٢٨ في المائة في المناطق الريفية و٢٩ في المائة في المناطق الحضرية. وتبلغ نسبة وفيات الأم عند الولادة بين السوداوات ٢,٦ في المائة لكل ١٠٠ ٠٠٠ ولادة و٠,٠٣. بين البيضاوات. ويؤثر سوء التغذية على ٢٨,٣ في المائة من السوداوات و٤ في المائة من البيضاوات في جنوب أفريقيا. أما مؤشرات الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية فتبلغ ٥,٥ في المائة بين السوداوات و٠,٥٢ في المائة بين البيضاوات.

٩- وتكشف الاحصاءات عن أن جنوب أفريقيا تواجه نفس المشاكل التي يواجهها أي مجتمع في العالم الثالث رغم تقدمها الاقتصادي. وهناك مع ذلك علامات تفيد بحدوث تغيرات هامة. ويعبر صانعو السياسة العامة ممن قابلتهم المقررة الخاصة أثناء وجودها في جنوب أفريقيا عن قدر كبير من التفاؤل والاستبشار. وتشاطر المقررة الخاصة في هذا التفاؤل لشدة تأثيرها بالمثل والنزعة الإنسانية التي يتحلى بها السياسيون في جنوب أفريقيا، والنساء منهم بوجه خاص. ومما يثلج الصدر أن يلاحظ، مع بدء سيطرة قادة جنوب أفريقيا على حياتهم السياسية ورسم سياستهم الاقتصادية المقبلة بأنفسهم أن نسبة ٢٦,٥ في المائة من السياسيين الجدد من النساء - وتلك واحدة من أعلى النسب في العالم - بعد أن كانت ٢,٨ في المائة فقط في عام ١٩٨٥، وإن لم ترتق النساء بعد إلى أعلى مراتب الخدمة المدنية، ولم تتجاوز نسبتهن في السلطة القضائية سوى ١٠ في المائة.

ثانياً - نظام العدالة الجنائية وتركبة الفصل العنصري ونمط الاغتصاب

١٠- أشار جميع الخبراء الذين التقت بهم المقررة الخاصة إلى ارتياب الجمهور بوجه عام من نظام العدالة الجنائية الذي لا يزال وثيق الارتباط بنظام الفصل العنصري السابق. وكان نظام العدالة الجنائية يعتبر جزءاً لا يتجزأ من العنف الذي كانت الدولة توجهه ضد السكان السود في العهد السابق. وقد أسهم هذا التماثل الشديد بين آلية العدالة الجنائية ونظام الاضطهاد السياسي والعنصري إلى حد كبير في نسبة العنف الجنائي القائمة في مجتمع جنوب أفريقيا. وربما يمثل أكبر عقبة تحول دون استئصال العنف الجنائي والإبلاغ عن الجرائم والمحاكمة والمعاقبة عليها. والمقررة الخاصة مقتنعة تماماً بأنه ما لم يتغير جهاز العدالة الجنائية كلية وتجر إعادة تدريب لأعضائه وينشأ مرفق أكثر تمثيلاً، فلن يتم قط احتواء العنف بوجه عام، والعنف ضد المرأة بوجه خاص.

١١- وللعنف عدة مكونات في جنوب أفريقيا. النوع الأول الذي كان منتشرًا على نطاق واسع في السنوات السابقة وتخلف عن العنف السياسي. وهذا العنف يشمل عنف الدولة ضد مواطنيها، وضد السود منهم بوجه خاص، والعنف القائم فيما بين الأحزاب السياسية المختلفة وبين المجموعات الإثنية المختلفة وقادة هذه المجموعات. ورغم إفادة المعلقين بأنه لم تجر أية دراسة واسعة عن الاغتصاب، فهناك ما يدل على أن الاغتصاب كان يستهدف النساء لبواعث سياسية^(٩).

١٢- وبالإضافة إلى العنف السياسي، هناك عنف خفي محترف يرتبط في حالات كثيرة بالأنشطة الإجرامية المنظمة على نطاق واسع. ومن أمثلة هذا العنف الموجه ضد المرأة بوجه خاص ما يعرف "بحالات القتل في سيارات الأجرة" وهو عنف له صلة بقلعة هياكل النقل العام المتاحة في جنوب أفريقيا (انظر الفقرة ٢٥ أدناه). وهناك أيضاً حالات الاختطاف من السيارات، وما يعرف في بعض المناطق الحضرية "بالاغتصاب الجماعي المتناوب". وهذه الجريمة المروعة حقاً هي في الأساس اغتصاب ترتكبه عصابة وينظر إليه مع ذلك باعتباره نشاطاً يتسلى به الرجال شأنه شأن شرب الكحول أو لعب الورق. وترى المنظمات النسائية أن "الاغتصاب الجماعي المتناوب" هو مثل واضح على فكر هيمنة الذكور المتغلغل في مجتمع جنوب أفريقيا وشرعية ممارسة العنف ضد المرأة والتسامح فيه اجتماعياً. ويتضمن تقرير من هيئة رصد حقوق الإنسان عن العنف ضد المرأة في جنوب أفريقيا فرعاً ضافياً يتصدى لهذا النوع من العنف^(١٠). وكما قال واحد من زعماء المجتمع المحلي لأحد متقصي الحقائق في مجال حقوق الإنسان "إن الاغتصاب الجماعي المتناوب ليس جريمة، وإنما هو مجرد لعبة"^(١١).

١٣- وفيما يتعلق بالاغتصاب، فإن أكثر جوانب الإحصاءات بشاعة يتصل بملاحق وسن مرتكب جريمة الاغتصاب والضحية. وكما ذكرت هيئة رصد حقوق الإنسان في تقريرها "فإن ما يشير الإزعاج ... أن الأشخاص البالغين عشرين عاماً وأقل يمثلون ٤٠ في المائة من حالات الإدانة بارتكاب جريمة الاغتصاب خلال الفترة من تموز/يوليه ١٩٩٢ إلى حزيران/يونيه ١٩٩٤، بينما لم يمثل الشباب في حالات الاعتداء سوى نسبة ١٥ إلى ٢١ في المائة من حالات الإدانة"^(١٢).

١٤- والعنف المنتشر ضد المرأة في جنوب أفريقيا يتفاوت من منطقة إلى أخرى، بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية وبين جماعات السود وجماعات البيض. ففي منطقة كيب الشمالية التي تضم نسبة كبيرة من السكان الملونين المنتشرين فيها على نطاق واسع، يزداد إلى حد كبير تعرض المرأة للعنف والإساءة بفعل تزايد العنف بشكل عام وتفكك الأسر وتدني وضع المرأة في المجتمع. هذا علاوة على أن مراكز الشرطة التي تتخصص في الجرائم المرتكبة ضد المرأة غير قائمة في بعض المناطق وخاصة المناطق التي يقطنها السود. وهذه المناطق تشمل كيب الشرقية، وكوازولو، وناتال، وترانسفال الشمالية. وعلاوة على ذلك، تقل في هذه المناطق احتمالات إبلاغ المرأة عن الاغتصاب لكونه لا يعتبر جريمة في بعض الثقافات. هذا علاوة على أن عدم انطباق قانون العنف الأسري في الأوطان الأصلية قد ضاعف من عزلة النساء السوداوات عن نظام العدالة الجنائية. وعلمت المقررة الخاصة أيضاً أن مشاريع الشرطة النموذجية التي تتصدى للعنف المرتكب ضد المرأة تنفذ غالباً في المناطق الحضرية مثل بريتوريا، ودوربان، وجوهانسبرغ، وبورت اليزابيث ولكنها لا تنفذ في المناطق الريفية والنائية.

١٥- وظهر التفاوت في إنفاذ القوانين كعامل رئيسي في زيارة المقررة الخاصة. فبينما تفخر جماعات البيض في المناطق الحضرية بما لديها من برامج مذهلة لمراقبة عمليات الاغتصاب، يثير القصور المرعب في الموارد وقلة الموظفين وضعف الحساسية في الضواحي التي يقيم فيها السود أشد درجات الإزعاج فيما يتعلق بجريمة الاغتصاب. وقد حاولت المقررة الخاصة أن تعبر عن بعض هذه الشواغل في الفرع المخصص للشرطة أدناه. ولعل في التحديات التي يواجهها نظام العدالة الجنائية في جنوب أفريقيا تذكرة صارخة بتركة الفصل العنصري حينما توقفت تماماً عمليات مراقبة الشرطة للجرائم التي كانت ترتكب في مناطق السود.

١٦- ولم يتجسد بعد مفهوم "المراقبة المجتمعية" كحقيقة قائمة في جميع أنحاء جنوب أفريقيا؛ كما أنه لم يترسخ في الضواحي الحضرية أو في المناطق الريفية. ولا بد لنظام العدالة الجنائية أن يتحول من جهاز قمعي ذي عقلية قمعية إلى نظام للمراقبة المجتمعية يقوم على العدالة الاجتماعية إذا أريد لإحصاءات الاغتصاب والعنف المثيرة لأقصى درجات الإزعاج أن تقل في جنوب أفريقيا. وينبغي اعتبار الحاجة إلى توعية أفراد الشرطة ومكتب النائب العام ورجال القضاء بالعدالة الاجتماعية أولوية أولى لأية سلطة حكومية معنية بإنفاذ القوانين، وخاصة وزارة العدل.

١٧- وعند مناقشة أسباب العنف المرتكب ضد المرأة في جنوب أفريقيا مع المقررة الخاصة، أشار الخبراء مراراً إلى أن المجتمع مجتمعي أبوي عنيف وعديم الثقافة في مجال حقوق الإنسان لا يعرف فيه الناس في أغلب الأحيان طريقة الوصول إلى نظام العدالة الجنائية، خاصة لأغراض الإبلاغ. وكثيراً ما توصم ضحايا العنف من النساء في هذا المجتمع بوصمة العار أو تلام بدلاً من أن تحظى بالتأييد. ومن المهم تهيئة جو ملائم في مجتمع جنوب أفريقيا لكي تشعر النساء الضحايا بالاطمئنان في مراكز الشرطة والمحاكم. وقد نفذت بعض التغييرات في مناطق معينة كبرامج نموذجية، ويتحتم مع ذلك وضع سياسة عامة لجعل نظام العدالة الجنائية "نظاماً ودوداً للضحايا".

ثالثاً - الإطار القانوني

ألف - الإطار الدولي

١٨- يتزايد الاعتراف بأن العنف ضد المرأة بوجه عام واغتصابها بوجه خاص يمثلان انتهاكاً لحقوق الإنسان للمرأة وأن على الدولة مسؤولية حماية هذه الحقوق كجانب من جوانب القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويتوقع من جنوب أفريقيا بوصفها عضواً في مجتمع الأمم أن تلتزم بهذه المعايير الدولية. فقد وقعت جنوب أفريقيا على اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وصدقت عليها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وفي هذا الصدد، تود المقررة الخاصة أن تلقي الضوء على التوصية العامة رقم ١٩ التي قدمتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، والتي تنص صراحة على أن العنف المرتكب ضد المرأة جانب من جوانب التمييز. وقد وجهت تعليمات محددة إلى الدول الأطراف لتوفير خدمات الدعم لجميع ضحايا العنف القائم على أساس الجنس، بمن فيهم اللاجئات، وخاصة عاملات الصحة المدرجات، وخدمات إعادة التأهيل والمشورة. ويتناول إعلان الأمم المتحدة للقضاء على العنف ضد المرأة بالتحديد مشكلة العنف ضد المرأة في إطار الأسرة والمجتمع والعنف المرتكب من جانب الدولة. وقد اعترف صراحة بأن الاغتصاب شكل من أشكال العنف الذي يرتكب ضد المرأة في المجتمع. ويتعين على الدول بذل "العناية اللازمة" لمنع ومحكمة ومعاقبة الذين يرتكبون جرائم العنف ضد المرأة. ويتعين عليها أيضاً توعية نظم العدالة الجنائية القائمة فيها وتوفير خدمات الدعم للضحايا وجمع البيانات المتعلقة بالعنف ضد المرأة.

باء - الإطار الوطني

١٩- تنص المبادئ الدستورية التي ستوجه صياغة الدستور النهائي لجنوب أفريقيا والتي تتصل اتصالاً وثيقاً بالقضاء على العنف ضد المرأة على أن:

(أ) يحظر الدستور التمييز القائم على أساس العرق والجنس وجميع أشكال التمييز الأخرى ويعزز المساواة بين الجنسين والوحدة الوطنية (المبدأ الثالث من الدستور)؛

(ب) تشمل المساواة أمام القانون القوانين والبرامج أو الأنشطة التي تستهدف النهوض بأوضاع المتضررين، بمن فيهم المتضررون على أساس الجنس (المبدأ الخامس من الدستور).

٢٠- ويكفل ميثاق جنوب أفريقيا المؤقت للحقوق الأساسية المساواة أمام القانون وفي الحماية التي يسبغها القانون. وهو ينص أيضاً في البند (أ) من الفقرة الفرعية ٣ من المادة ٨ على حماية الأشخاص من التمييز على "أساس سبب أو أكثر من الأسباب التالية: العرق، أو الجنس، أو الأصل الإثني أو الاجتماعي، أو اللون، أو الاتجاه الجنسي، أو السن، أو العجز، أو الدين، أو الوجدان، أو العقيدة، أو الثقافة أو اللغة". وعلاوة على ذلك، أعلن ائتلاف النساء في جنوب أفريقيا بمناسبة الاحتفال الوطني بيوم المرأة في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ ميثاقه للمساواة الفعلية. وتتناول المادة ١٠ من الميثاق بالتحديد العنف ضد المرأة وتنص على "أن من حق المرأة أن تتمتع بالأمان والسلامة الجسدية، وعلى أن هذا الحق يشمل حق التحرر من كافة أشكال العنف في كل مكان". وتطالب نفس المادة بتوفير الحماية القانونية، وتدريب الموظفين والعاملين، وتوفير المأوى بأسعار معقولة وخدمات الاستشارة للناجيات من الاغتصاب وبتثقيف الأفراد في نظام العدالة الجنائية.

٢١- وفي عام ١٩٩٥، أنشئت لجنة حقوق الإنسان التي تتألف من ١١ عضواً ومفوضاً في كل من الأقاليم التسعة، وتمتع اللجنة بمجموعة واسعة من السلطات، والمهام والوظائف، بما في ذلك الوساطة، والتوفيق، والتفاوض والتحقيق. ومع أن اللجنة لم تكن تعمل بعد بكل قواها وقت قيام المقررة الخاصة ببعثتها، إلا أنه كان قد تم إنشاء لجان دائمة تعني بالعلاقات مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية والاتصالات الدولية والبرلمانية بشأن المسائل القانونية والدستورية، والمسائل المتعلقة بالسياسة العامة والتخطيط، بما في ذلك تلك التي تتعلق بحقوق الإنسان للمرأة. ولجنة حقوق الإنسان مسؤولة عن صياغة خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان. ولما كانت اللجنة لا تزال تقوم بإعداد أساليب عملها وقت زيارة المقررة الخاصة، فلم يكن قد تم بعد وضع طرائق محددة لإدراج اعتبارات الجنس في ولايتها، وإن كان قد أُشير إلى إقامة تعاون وثيق مع لجنة جنوب أفريقيا المعنية بوضع المرأة وإنشاء "شعب لاعتبارات الجنس" في جميع الوزارات. واعترف علاوة على ذلك بالحاجة إلى تضمين برامج اللجنة المعنية بالتحقيق والتدريب مكوناً يأخذ في اعتباره الجنس، ويمكن الإفادة من وظيفة دائرة اللجنة القانونية في رصد التشريعات لاستكشاف إمكانيات تعزيز التشريع الخاص بالاغتصاب.

٢٢- ويعرف الاغتصاب في جنوب أفريقيا، كما هو شأن معظم النظم القضائية العاملة بالقانون العام، بأنه وطء امرأة بدون رضاها. وانتقد بطبيعة الحال مفهوماً "الوطء" و"بدون رضاها" من جانب العديد من المدافعات عن المساواة بين الجنسين باعتبار أن القانون لا يتناول سوى حالات الجماع بين الرجال والنساء وأنه يشترط إيلاج القضيب في الفرج. أما اللواط والجنس عن طريق الفم وإيلاج الأدوات غير الطبيعية فإنها ليست من قبيل الاغتصاب. هذا علاوة على أن التركيز على الرضا يقتضي في أغلب الأحيان اختبار طبع المرأة. وبالإضافة إلى ذلك، تتطلب "قاعدة الحيطة" من القضاة مزيداً من العناية في الحالات التي لا تتأيد فيها شهادة الناجية من الاغتصاب. وتود المقررة الخاصة أن تشير إلى تقريرها الرئيسي الذي قدمته إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثالثة والخمسين والذي يتناول بالتفصيل جوانب الاغتصاب هذه ويتضمن مناقشة أكمل عن نوح القانون العام في الاغتصاب (E/CN.4/1997/47).

رابعاً - سياسات الحكومة واستراتيجياتها

٢٣- تعهدت حكومة جنوب أفريقيا في إطار متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة في بيجينج بإنشاء دائرة تعنى بوضع المرأة. وعلمت المقررة الخاصة أن الدائرة ستكون مسؤولة عن صنع السياسة العامة في ميدان حقوق المرأة وعن تنفيذ ميثاق تخويل السلطات الذي تمت صياغته حديثاً، إلا أن إنشاء الدائرة قد تأخر مع ذلك إلى حد كبير بسبب الصعوبات الإدارية.

٢٤- ودخلت حكومة جنوب أفريقيا، من خلال وزارة الرعاية الاجتماعية، في شراكة على نطاق الأمة مع القطاعين العام والخاص لمكافحة العنف ضد المرأة. وتعتبر الشبكة الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة أول مبادرة تنطوي على تعاون كامل بين القطاعين الحكومي وغير الحكومي تتخذ في هذا المجال. ويتمثل واحد من أهدافها الرئيسية في إشاعة الاهتمام بقضايا الجنس في دوائر الحكومة من خلال القيام بأمر، منها إنشاء "دوائر لاعتبارات الجنس" في جميع الوزارات.

٢٥- وتشمل الشبكة عدة هيئات حكومية، منها وزارة النقل نظراً لتزايد مستويات الاغتصاب في قطاع النقل العام. وتشعر المقررة الخاصة بالتشجيع إزاء مشاركة مجموعة واسعة من العناصر الفاعلة غير التقليدية

في المشروع، بما أنه لا يجب اعتبار العنف ضد المرأة مسألة تخص الشرطة ونظام العدالة الجنائية وقطاع الصحة فقط. ومن المهم إدراك الحاجة إلى تضافر الجهود في جميع مجالات الحياة للقضاء على العنف ضد المرأة. ولاحظت المقررة الخاصة مع الاهتمام أن الشبكة الوطنية تخطط لاستخدام سائقي سيارات الأجرة ومحطات سيارات الأجرة كجزء من برنامجها "TAXINATE" لنشر المعلومات المتعلقة بالعنف ضد المرأة. ويبدو هذا ابتكاراً ذا أهمية لأن ما يقرب من ٧٢ في المائة من السكان يستخدمون سيارات الأجرة في جنوب أفريقيا. أما مجال الأولوية الآخر الذي ستتصدى له الشبكة فهو مجال القطارات لأنه يتيح حيزاً للخداع ولارتكاب الجرائم على السواء.

٢٦- وكجزء من أنشطة الشبكة، قامت لجنتها الاعلامية بتنظيم "حملة الأشرطة البيضاء" بهدف زيادة التضامن بين نساء جنوب أفريقيا لمكافحة العنف ضد المرأة. ونظمت الحملة على المستوى الوطني يوم الاحتفال الوطني بالمرأة في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٦، وكان هدفها هو زيادة الوعي وخلق التضامن من خلال توزيع أشرطة بيضاء في الأماكن العامة وقت انعقاد الاجتماعات والمناسبات الأخرى. وتقرر تنظيم الحملة في الأقاليم في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. ومع أن المقررة الخاصة تعتبر أن الارتقاء بالوعي يمثل جانباً هاماً في أية حملة وطنية تنظم لمكافحة العنف، فإن ما يشغلها هو إنفاق الموارد المحدودة التي لدى الشبكة على حملة إعلامية في الوقت الذي يمكن أن تلبى فيه احتياجات عملية أكثر استعجالاً. وتقوم اللجنة الإعلامية أيضاً برصد وسائل الاعلام والرد على التغطية السلبية للمرأة في التلفزيون والصحف للقضاء على الأفكار المقولبة عن دور المرأة أو العنف ضد المرأة في وسائل الاعلام. وعلاوة على ذلك، تحرص الشبكة على قيام محطة تلفزيون الشرطة في جنوب أفريقيا POLTV بعرض شرائط فيديو وتمثيلات تدين الإساءة للمرأة والعنف المنزلي. وثمة مبادرة أخرى مثيرة للاهتمام يجري النظر فيها حالياً تتمثل في وضع مسلسلات مضحكة لزيادة التوعية بالعنف ضد المرأة.

٢٧- ولم تكن المقررة الخاصة في موقف يمكنها من تقييم نجاح وفعالية أي من البرامج المشار إليها أعلاه لأن معظم المبادرات كانت في مرحلة التخطيط. على أن القيد الرئيسي الذي تواجهه الشبكة ومشروعها هو التمويل، وذلك رغم المساعدة التي يقدمها عدد من المانحين من الخارج ووزارة الرعاية الاجتماعية. وفي هذا الصدد، فإن ما يشغل المقررة الخاصة هو توفير الأموال الكافية للشبكة لتمكينها من تنفيذ جميع الأنشطة المتوخاة والبرامج الأخرى للحيلولة دون ممارسة العنف ضد المرأة والقضاء عليه.

خامساً - الشرطة

٢٨- تجدر الإشارة بادئ ذي بدء إلى أن اسم قوة الشرطة السابقة في جنوب أفريقيا التي كانت تعمل في ظل نظام الفصل العنصري قد تغير وأصبح "خدمات الشرطة في جنوب أفريقيا"، وذلك كجزء من العملية الجارية لإعادة هيكلة الشرطة لتحسين صورتها وإعادة ثقة الجمهور بإنفاذ القانون.

٢٩- وكجزء من عملية إعادة هيكلة الشرطة، تم إدماج جميع قوات الشرطة السابقة البالغ عددها ١١ في جنوب أفريقيا في مرفق واحد للشرطة على نطاق الأمة. وتقوم الأمانة المعنية بمسائل السلامة والأمن بإسداء المشورة لوزير الشرطة في هذا الصدد، وهي تشرف على تنفيذ المرحلة الأخيرة من عملية إعادة هيكلة الشرطة.

٣٠- وفي إطار عملية إعادة هيكلة الشرطة، تقوم الشرطة أيضاً بإنشاء محافل مجتمعية للشرطة من أجل تعزيز التعاون والحوار بين الشرطة والمجتمعات المحلية ومكافحة الجرائم في المجتمع اعتماداً على إجراءات مشتركة وبقظة المجتمع. وعلاوة على ذلك، أنشأت الشرطة "عمليات شراكة" مع العناصر الفاعلة في المجتمعات المحلية مثل الشبكة الوطنية المعنية بمكافحة العنف ضد المرأة والجماعات النسائية الدينية التي ستقوم بتنفيذ مشاريع نموذجية لمكافحة العنف ضد المرأة في مجتمع جنوب أفريقيا. وأنشئت في الآونة الأخيرة مديرية مستقلة لتلقي الشكاوى خولت بحث جميع الشكاوى وسوء السلوك بوصفها آلية إشراف داخلي في إطار مرفق الشرطة.

٣١- ووفقاً لإحصاءات الشرطة، يتم الإبلاغ سنوياً عن ٨٨٨ ٣٦ حالة إغتصاب، ولكن المقررة الخاصة صدمت عندما علمت أن هذا الرقم لا يمثل في رأي الشرطة سوى حالة واحدة من كل ٣٦ حالة إغتصاب فعلي. وتشعر المقررة الخاصة ببالغ القلق إزاء انخفاض نسبة الإبلاغ هذه على أنها تشعر في الوقت ذاته بنوع من التشجيع إزاء علم شرطة جنوب أفريقيا التام فيما يبدو بمشكلة احجام النساء عن التبليغ بوجه خاص عن جرائم العنف الجنسي. وكشفت إحصاءات الاغتصاب خلال الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ١٩٩٦ عن وقوع ٨٠٦ ٢٣ حالات اغتصاب مما يعني حدوث زيادة مزعجة قدرها ٢٣,٣ في المائة مقارنة بالنصف الأول من عام ١٩٩٥. وفي إطار الإحجام عن الإبلاغ تعتبر السودان أكثر النساء تردداً في إبلاغ الشرطة بحالات الاغتصاب. ويمكن فهم هذا التردد بعد تأكيد الشرطة أنها لم تتح للسوداوات اللجوء إلى خدمات الشرطة إلا في الآونة الأخيرة وإزاء حالة الارتياب العامة بين الجمهور من قوات الشرطة بسبب تاريخها في ظل النظام السابق.

٣٢- ويتفاوت فيما يبدو تدريب وتخصص أعضاء الشرطة تفاوتاً كبيراً فيما يتعلق بالعنف الجنسي والاغتصاب بحسب الأفراد وكل قسم شرطة. ولمواجهة هذه المشكلة على المستوى الوطني، كانت دائرة المعايير والإدارة الوطنية التابعة لخدمات الشرطة في جنوب أفريقيا تقوم وقت بعثة المقررة الخاصة بوضع معايير وطنية ومدونة لممارسات الشرطة عند تعاملها مع ضحايا العنف الجنسي. وكانت الدائرة تعيد النظر أيضاً في إمكانية تعديل قانون العنف الأسري ليتاح للمحاكم إصدار أوامر حظر لصالح الضحايا باعتبار ذلك تدبيراً وقائياً. وعلاوة على ذلك، يجري الآن دراسة معاملة الضحايا في المحكمة بحيث تراعي الهيئة القضائية الضحية بطرق منها تفادي استجابات الخصم التي يمكن أن تخيف الضحايا أو تثبطها. وتجري الآن أيضاً دراسة مخططات لحماية الشهود كإدلاء بالشهادات عن طريق أطراف ثالثة.

٣٣- على أن الشرطة أعلمت المقررة الخاصة بأنه تم استيفاء التدريب الأساسي الإلزامي بشكل عام لتحسين استجابة الشرطة بطرق منها معاملة الضحايا باعتبارهن "ناجيات" لا "ضحايا"، وبالامتناع عن الإفراط في طرح أسئلة من مثل "لماذا حدث لك ذلك؟" "ما الذي فعلته لكي يحدث لك ذلك؟". وعلاوة على ذلك، يتلقى أفراد الشرطة دورات تدريبية على تقنيات التحقيق في الجرائم الجنسية، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية وجامعة بريوريا اللتين قدمت كلتاهما انتقادات بناءة ومدخلات أساسية للدورة. وعقدت الدورة التدريبية الأولى في شباط/فبراير ١٩٩٥ وعين ٢٠٠٠ موظف آخر لتلقي التدريب خلال عام ١٩٩٦. ويحرص التدريب الخاص الذي ينظم لصالح الموظفين على أشياء منها عدم طرح أسئلة شخصية أو أسئلة حساسة من جانب أول ضابط وصل إلى مسرح أحداث الاغتصاب بزيه الرسمي إلى حين حضور المحقق المدرب على التعامل مع ضحايا الجرائم الجنسية. وكانت الشرطة وقت بعثة المقررة الخاصة قد نفذت أيضاً مشروعاً نموذجياً عنوانه "رعاية الضحية" أتاحت في إطاره مجموعة أدوات تتضمن حواراً يمكن التخلص

منها بعد الاستعمال، ومنشفة نظيفة، وفرشاة أسنان ومعجون أسنان، ومناشف منداة، ومشطاً ومسحوقاً في ثلاث مراكز للشرطة تقع في جهات ترتفع فيها نسبة حدوث الاغتصاب. وكان رد فعل الضحايا في إثنيين من مراكز الشرطة إيجابياً إلى حد بعيد، بينما لم يكن رد فعل الضحايا في مركز شرطة سوويتو بهذه الدرجة من الإيجابية حسبما أفادت به الشرطة.

٣٤- وتم في ١٩٩٠/١٩٨٩ كتيب معلومات لضحايا الاغتصاب، ويجري الآن مع ذلك النظر في إمكانية إعادة تضمين صفحة غطاء الكتيب لتخلو من أية علامة واصمة. ونفذت بالفعل خدمات الشرطة في جنوب أفريقيا دورات تدريبية عن حقوق الإنسان للموظفين الذين يتعاملون بوجه خاص مع ضحايا العنف وبخاصة مع المجموعات الضعيفة. ويجري الآن إعداد مجموعة دورات تدريبية وكتيب تعليم موحد عن حقوق الإنسان والشرطة كجزء من استراتيجية لتعليم حقوق الإنسان تستغرق ثلاث سنوات في إطار قوة الشرطة. واسترعى انتباه المقررة الخاصة إلى أن هذه الدورات بالذات تنطوي على منهج متكامل يراعي اعتبارات الجنس ويضع تقنيات لزيادة توعية أفراد الشرطة بهذه الاعتبارات.

٣٥- وترأس مركز شرطة سانيسايد ببريتوريا نقيباً هي ذاتها أخصائية في جرائم الجنس، ويوجد به دائماً ضابط على مدار الساعة لأخذ أقوال الضحية بمجرد الإبلاغ. وعلاوة على ذلك، تصطحب الضحية بموافقتها إلى جراح المركز، وهو خبير حكومي في الطب الشرعي في عيادة الطب الشرعي لفحصها. ويعرض عليها بعد ذلك إحالتها إلى محام قبل اصطحابها إلى أي مكان تختاره، سواء عند أسرتها أو أحد الأصدقاء. على أن الشرطة قد أعلمت المقررة الخاصة بأن الضحايا لا يسعين إلى الاتصال بالمحامين أو بالاخصائيين الاجتماعيين إلا في الأسبوع الثاني التالي للجريمة، هذا إذا حدث واتصلن بهم.

٣٦- وأكدت الشرطة للمقررة الخاصة أنها لا تني تحاول تهيئة بيئة آمنة في مراكز الشرطة بتوفير أماكن لائقة للضحايا من النساء، ولكنها اعترفت أيضاً بأن هذه المرافق ليست متاحة بالضرورة في مراكز الشرطة الواقعة في الضواحي. واستطاعت المقررة الخاصة أن تلاحظ فوارق واضحة بين مراكز الشرطة في وسط بريتوريا مثل مركز سانيسايد ومراكز الشرطة في الضواحي، مثل مركز أتريدجفيل خارج بريتوريا والكسندرا في جوهانسبورغ. فبمجرد الدخول في مركز شرطة أتريدجفيل ذهل ضباط الشرطة هناك من رؤية ضابطة شرطة بيضاء تدخل المركز بصحبة المقررة الخاصة. وبخلاف مشاهدتها لقاعة الاستقبال العادية في المركز التي كان يتكدس فيها عدد من ضباط الشرطة السود، لم يتبين للمقررة الخاصة ما يدل على وجود بيئة أقرب إلى "مراعاة الوافد" من مثل "مراكز الصدمات النفسية" أو قاعات لضحايا الاغتصاب. كذلك لم تكن هناك في مركز شرطة ألكسندرا، رغم الجهود الواضحة التي بذلها ضباط الشرطة الموجودون لاستقبال زوارهم، أية قاعة انتظار بستائر زاهية الألوان ومعزوفات موسيقية خفيفة لاستقبال الضحايا من النساء. وإنما كان هناك مجموعة من المباني الرمادية الكثيفة، بها زنانات اعتقال كبيرة تحت سطح الأرض تفوح من الملاءات الرطبة المفروشة على أرضيتها الحجرية القذرة رائحة كريهة، وتأوي حسب ما أفادت به الشرطة عدداً يصل إلى ثمانية أشخاص في وقت واحد بينما هي معدة لإيواء ثلاثة أشخاص فقط. ولعل كل هذا يتعارض تعارضاً صارخاً مع الجهود الواضحة التي بذلت لخلق بيئات "تراعي الوافدين" في مراكز الشرطة كما هو الحال مثلاً في منطقة بريتوريا المركزية.

٣٧- ولاحظت المقررة الخاصة أيضاً مع القلق أن ليس لدى مراكز الشرطة في الضواحي، مثل ضاحيتي أتريدجفيل وألكسندرا، برامج ولا موارد لبث الثقة في نفوس الجماهير بالشرطة الموجودة في دوائرها أو

للتشجيع على زيادة الإبلاغ. ويبدو أن ليس هناك أيضاً برامج لضحايا العنف من النساء ولا ضباط مدربون تدريباً خاصاً على التحقيق في هذه الحالات. وإزاء انتشار العنف وشدته في جميع الضواحي التي يسكنها السود، فيجب أن تحرص خدمات الشرطة في جنوب أفريقيا التي أعيد إصلاحها حديثاً على إعطاء الأولوية القصوى لتحسين خدمات الشرطة في الضواحي على النحو الواجب، خاصة فيما يتعلق بالاغتصاب، وتخصيص موارد كافية لها لتحقيق هذا الغرض.

٣٨- وأحاطت الشرطة المقررة الخاصة علماً بالاستراتيجية الوطنية لمكافحة الجرائم التي تم فيها تعيين أولويات منفردة للعمل من جانب كل إقليم، لا تقوم بالضرورة على أساس نسبة حدوث الجرائم المختلفة. وتتناول الاستراتيجية، في جملة أمور قيم المجتمع والتوعية بالجرائم والإجرام. وكجزء من هذه الاستراتيجية، تقوم وزارة الصحة بتنفيذ برنامج لدعم الضحايا، وبخلاف ذلك لم تعط الجرائم المرتكبة ضد النساء والأطفال مكان الصدارة في غالبية خطط الأقاليم في السنة الأولى. ومع ذلك، تتضمن الاستراتيجية برنامجاً لدعم وتمكين الضحايا وتنص على تدريب أفراد الشرطة وإنشاء مرافق أساسية لدعم الضحايا، وسيتم تنفيذها من جانب وزارة الصحة بوصفها شريكة في الشبكة الوطنية المعنية بمكافحة العنف ضد المرأة.

سادساً - جراحو المركز

٣٩- سبقت الإشارة إلى خضوع ضحايا الاغتصاب لفحص طبي في معهد للطب الشرعي تابع للحكومة. وتزود الشرطة جراحى المراكز - وذلك هو الاسم الذي يطلق على خبراء الطب الشرعي في جنوب أفريقيا - بثلاث حقائب مزودة بلوازم فحص ضحايا الجرائم من أجل تبسيط إجراءات الفحص وتأمين الحصول على نتائج دقيقة وكاملة. وهذا أمر مهم في نظر المقررة الخاصة، خاصة إذا علم أن معظم جراحى المراكز لم يتلقوا تدريباً طبياً متخصصاً لفحص وعلاج ضحايا العنف الجنسي أو الاغتصاب. وتستخدم أدوات هذه الحقائب في مسح المهبل والقم لاستخلاص ما علق بهما من سوائل أجنبية. وفي حالة الاغتصاب الذي يرتكبه شخص لا تعرفه الضحية، تحتوي حقيبة الأدوات على أوعية لحفظ المادة العالقة بالمهبل وعلى مساحتين، علاوة على مشط لفحص شعر العانة واستخراج المادة الأجنبية، مثل شعر وقمل العانة، وأنابيب لتحديد فصيلة الدم، وأنابيب لللعاب وأوعية لأخذ عينات من أي سائل أجنبي، مثل المني والدم. وهناك حقيبة أدوات أخرى لفحص ضحايا جرائم الاغتصاب اللاتي يعرفن مرتكب الجريمة يقل فيها عدد العينات المطلوب أخذها. وبعد الانتهاء من الفحص، تختم حقائب أدوات فحص ضحايا الجرائم بعناية وتعلم بأرقام متسلسلة فقط لضمان أقصى قدر ممكن من السرية للضحية وتفادي التلاعب بالأدلة. وتقدم مكاتب جراحى المراكز أيضاً ملازم معلومات وكتيبات لضحايا الاغتصاب، باللغات الانكليزية والافريقانية ولغة الزولو وغير ذلك من اللغات الأهلية.

٤٠- ورغم فائدة حقائب الأدوات التي أعدها خبراء الطب الشرعي بالشرطة لفحص ضحايا الجرائم، فإن المقررة الخاصة تشعر بعدم الارتياح إزاء عدم تلقي الطلبة في كلية الطب لتدريبهم على الطب الشرعي الإلزامي إلا في السنة الخامسة من الدراسة، ولخلو هذا التدريب من أي عنصر محدد لفحص ضحايا العنف الجنسي. وتتفهم المقررة الخاصة استحالة استخدام الضحايا من النساء لأغراض التدريب بسبب حساسية طابع جريمة الاغتصاب مما يفرض قيوداً معينة. ومع ذلك، ترى أنه ينبغي للعاملين في مجال الطب الشرعي تلقي هذا التدريب على أن يتم تنفيذ ذلك بالتعاون وثيق مع خبراء الطب الشرعي التابعين للشرطة. وقد استلقت نظر المقررة الخاصة علاوة على ذلك وجه آخر مثير للقلق وهو قلة الارشادات التي تعطى لجراحى

المراكز فيما يتعلق بالعلاج الواجب وصفه لضحية الاغتصاب بعد الفحص. وفي هذا الصدد، استرعى انتباه المقررة الخاصة الى الحاجة الى وضع مبادئ توجيهية موحدة للعلاج الطبي.

٤١- وفيما يتعلق بإنشاء مراكز "الخدمة الشاملة"، يرى جراح المركز الذي قابلته المقررة الخاصة أنه بما أن معظم الضحايا يسعين في المقام الأول فيما يبدو للحصول على العلاج الطبي ثم تطهير أنفسهم، فإن توفير المشورة النفسية والاجتماعية لا يبدو أمراً عاجلاً جداً. على أن قرب معاهد الطب الشرعي من مراكز الشرطة سوف ييسر بالتأكيد مهمة الضحية. وفي هذا الصدد، فإن المقررة الخاصة تشعر ببالغ القلق إزاء شدة بعد مسافة الوصول الى جراح المركز الوحيد في أغلب الأحيان في معظم الضواحي التي يقطنها السود وفي المناطق الريفية. ففي ضاحية ألكسندرا في جوهانسبورغ مثلاً، أوفدت امرأة كانت قد اغتصبت لجراح المركز وأثناء عودتها الى المنزل من الفحص الطبي تعرضت لاغتصاب جماعي ارتكبته عصابة من أفراد مختلطين. ومما يثير قلق المقررة الخاصة أيضاً ما قيل لها من أن ضحايا الاغتصاب ينتظرون في المتوسط مدة تتراوح بين ٤ و ١١ ساعة قبل مقابلة جراح المركز. وفي ذلك تضحية أخرى بشعة بهن ينبغي تفاديها بأي ثمن.

٤٢- وثمة مسألة أخرى أثارت قلق المقررة الخاصة وهي ارتفاع نسبة تبديل الأطباء في العيادات الخارجية في جنوب أفريقيا مما يشكل عقبة عندما يستدعى الأطباء الذين قاموا بفحص الضحية للمثول أمام المحكمة عند العثور على مرتكبي الجرائم المشتبه فيهم إثر تحقيقات تستغرق غالباً وقتاً طويلاً. وغالباً ما لا يتيسر العثور على كثير من الأطباء في حالة انتقالهم الى عيادات أخرى.

٤٣- وقد أشار جراح المركز الذي قابلته المقررة الخاصة إلى أن الوسائل التكنولوجية الحديثة، مثل فحوص الدنا (DNA) على ضحايا الاغتصاب، تسمح بالعثور على الأدلة حتى بعد مرور أكثر من ٧٢ ساعة على وقوع الحادث. على أن جراح المركز أشار في هذا الصدد، الى قصور التمويل الذي تعاني منه باستمرار معاهد الطب الشرعي الحكومية الأمر الذي لا يسمح بصيانة المباني ويحول دون إجراء أية فحوص حديثة وفعالة لضحايا الاغتصاب لشدة ارتفاع التكلفة. ولذلك يضطر جراحو المراكز، في تحديث أساليب عملهم، الى الاعتماد على الهبات التي يقدمها القطاع الخاص، ومنها أجهزة خاصة للفحص التصويري.

٤٤- والظاهر أن جراحي المركز يرتبطون بعلاقات عمل وثيقة مع الشرطة المحلية مما ييسر بدون شك التحقيقات ويجنب الضحية متاعب لا لزوم لها.

سابعاً - السلطة القضائية

٤٥- شعرت المقررة الخاصة بالقلق لأن السلطة القضائية تعرضت للنقد الشديد في مناقشاتها مع المنظمات غير الحكومية ومجموعات دعم المرأة، باعتبار أنها غير حساسة لمسألة الجنس، وتسهم في الخرافات والقوالب التي تحيط بالمرأة، ومما ينعكس في أحكامها. كما لاحظت أن المدعين العامين في جنوب أفريقيا، باستثناء المدعين أمام المحكمة المتخصصة في جرائم الجنس في واينبرغ، ما زالوا عموماً محدودي الخبرة للغاية، وخاصة في قضايا الاغتصاب التي تنظرها المحاكم المحلية.

٤٦- وتعد محكمة واينبرغ في كيب تاون و"المحكمة ز" التابعة لها والمتخصصة في الجرائم الجنسية من أروع مبادرات الحكومة استجابة لمشكلة العنف ضد المرأة. وفي عام ١٩٩٣ شكل المدعي العام للكيب الغربية الفريق العامل للمدعي العام في الكيب المعني بالاغتصاب بمشاركة وكلاء النيابة والمنظمات غير الحكومية، وقرر الفريق في آذار/مارس من العام نفسه اقامة محكمة للجرائم الجنسية هي "المحكمة ز". وفي هذه المحكمة توصل وكلاء النيابة المدربون تدريباً خاصاً إلى تحقيق تحسن يبلغ ٣٠ في المائة في معدلات الأحكام ضد الاغتصاب على نطاق البلاد^(١٢). وتصل نسبة الأحكام نحو ٨٠ في المائة على الجرائم الجنسية في "المحكمة ز" بالمقارنة بنسبة ٥٠ في المائة في سائر المحاكم الاقليمية. إلا أنه ذكر أن نحو ٣٠ في المائة من قضايا الاغتصاب يسحبها الشاكون قبل المحاكمة. وفي هذا الصدد تشير التأخيرات الكثيرة التي تواجهها قضايا الاغتصاب والجرائم الجنسية في المحاكم مشكلة كبيرة، بحيث أنه يوجد في أي وقت ما بين ٢٠٠ و ٢٥٠ قضية معلقة أمام "المحكمة ز"، في حين يعتبر تأخيراً يبلغ ٨٠ قضية مقبولاً عادة.

٤٧- ووفقاً لاحصاءات محكمة واينبرغ فإن ٦٩ في المائة من ضحايا الاغتصاب والجرائم الجنسية التي تعرض على المحكمة يقلون عن سن الثانية عشرة، و٥ في المائة فقط من الشاكين من البيض. وأغلب مرتكبي الجرائم من "الجيرة" بما يعني أنهم ينتمون إلى نفس منطقة الضحايا وجوارهم، بحيث أن ٨٠ في المائة منهم معروفون.

٤٨- وبالإضافة إلى المدعين المدربين في "المحكمة ز" ضحايا العنف من النساء يتمكن من الاتصال بعامل اجتماعي دائم أو "منسق دعم الضحايا" الذي يحيل الشاكين إلى خدمات الدعم الاجتماعي المناسبة، مثل المستشارين، عندما يكون ذلك لازماً ومرغوباً. كما تحال الضحايا من النساء إلى المنظمات غير الحكومية ومجموعات دعم المرأة، وهي خدمة لا يبدو أن أي محكمة اقليمية أخرى في البلاد تقدمها. وإلى جانب المزايا الواضحة التي تقدمها خدمات الإحالة هذه للضحايا فإن من المهم أن نضع في اعتبارنا أنها تؤدي كذلك إلى تخفيف العبء عن المدعين الذين يواجهون معدل "إجهاد" بالغ الارتفاع في قضايا الجرائم الجنسية. ومن الجوانب المبتكرة الأخرى "للمحكمة ز" توفير قاعات انتظار خاصة ولعب للأطفال يمولها المجتمع المحلي، وترمي إلى تعزيز ثقة ضحايا العنف من النساء في السلطة القضائية.

٤٩- ورداً على استفسار المقررة الخاصة عن السبب في أن مثل هذا النموذج الناجح للتصدي لمشكلة العنف ضد المرأة داخل الجهاز القضائي لم يتكرر في المناطق الأخرى ذكر أن احصاءات الاغتصاب والعنف في بعض المناطق، مثل بلومفونتين، لا تبرر إقامة محاكم متخصصة. غير أن المقررة الخاصة تشعر بالقلق لأن احصاءات الاغتصاب المتاحة لا تعكس بالتأكيد المدى الحقيقي للمشكلة. ومن الناحية الأخرى يرى البعض أنه ليس من المفيد فرز الاغتصاب والجرائم الجنسية عن أنواع الجرائم الأخرى المماثلة، وأنها ينبغي أن تعالج في المحاكم العامة على قدم المساواة. إلا أن المقررة الخاصة ترى أن هناك ما يستدعي معاملة خاصة لقضايا الاغتصاب والجرائم الجنسية، آخذة في الاعتبار أن سبب وجود المحاكم المتخصصة هو تفاذي الصدمات الثانوية أو إعادة معاناة ضحايا العنف. والنهج متعدد التخصصات لمحكمة واينبرغ، التي تعمل في تعاون وثيق مع الجراح المحلي والشرطة والمنظمات غير الحكومية، والتي تقدم خدمات الدعم الاجتماعي، هو نهج جدير بالثناء، وخاصة على ضوء التحسينات الملموسة التي حققتها الهيئة القضائية في معالجة قضايا الاغتصاب.

٥٠- وقد أبلغت المقررة الخاصة بأنه نتيجة لارتفاع معدل حوادث الاغتصاب في ميشيل بلين بالكيب الغربية فستقام محكمة جرائم جنسية ثانية. وفضلاً عن ذلك فقد اعترف بالحاجة إلى محكمة متخصصة ثانية في واينبرغ بكيب تاون، ومن المنتظر أن تقام في آثلون بعد تعيين قاض.

٥١- كما يسر المقررة الخاصة أن تلاحظ أن المدعي العام في الكيب الغربية ينظم حلقات دراسية سنوية لتدريب المدعين على تناول الجرائم الجنسية، وأن المدعين الاقليميين يطلبون المشورة من المتخصصين في الجرائم الجنسية في محاكمات الاغتصاب في واينبرغ. كما تقدم كلية الحقوق في بريتوريا دورات تدريبية في مجال الجرائم الجنسية يحضرها القضاة قبل تعيينهم.

٥٢- وكما سبقت الإشارة، تجري إدارة المعايير والادارة التابعة لشرطة جنوب افريقيا بحثاً عن إمكانات تحسين اجراءات المحاكمة بالنسبة لضحايا الجرائم الجنسية بغية جعل المحكمة أكثر قرباً من الضحايا وتفاذي إعادة معاناتهم عن طريق الاستجواب مثلاً. وينبغي أن تشجع الحكومة مثل هذه المبادرات وتدعمها.

٥٣- ويرى بعض الخبراء أن هيكل الأحكام في جنوب أفريقيا ليس مرضياً، وكثيراً ما يكون عشوائياً، وخاصة لأنه لا توجد مبادئ توجيهية وطنية للأحكام. غير أنه بين للمقررة الخاصة أن من أسباب الانخفاض الظاهر للأحكام في قضايا الاغتصاب أن ٩٥ في المائة من هذه القضايا تنظر في المحاكم الاقليمية حيث يفرض حد أقصى للعقوبة يبلغ ١٠ سنوات. ولا يصل إلى المحكمة العليا، حيث يمكن صدور أحكام أقسى، إلا عدد قليل من حالات الاغتصاب والجرائم الجنسية. ويتراوح متوسط الحكم على مرتكبي الاغتصاب في محكمة واينبرغ بين السجن ٨ و ١٠ سنوات، أو أكثر في حالات الاتهامات المشددة. إلا أن بعض المعلقين يرون، بالنسبة للحكم الأدنى، أن المحاكم ينبغي أن يكون لها تقديرها في هذه الأمور، وفضلاً عن ذلك فإن من المسلم به أن التاريخ الجنسي والسلوك الاجتماعي للضحية قبل الجريمة عامل حاسم في الحكم.

ثامناً - مشكلة التفاوت: دراسة حالة لحي الكسندرا في جوهانسبرغ

٥٤- يعد ألكسندرا أكبر الأحياء السوداء وأكثرها عنفاً في جنوب أفريقيا، وهو يقع في جوهانسبرغ، متاخماً لساندتون، حي الطبقة الوسطى العليا الثرية في جوهانسبرغ، ويخضع لمسؤولية نفس العمدة. غير أن الاختلافات بالغة الكبر، ويزيد من تفاقمها مدى قرب هاتين الجيرتين من بعضهما بعضاً.

٥٥- وتحوي الرحلة في ساندتون مع دائرية شرطة مسائية ضابطين أحدهما بالزي المدني والآخر بالزي الرسمي في سيارة خاصة. وتراقب الدائرية المنازل التي تضم أسراً مفردة والتي تجري صيانتها بعناية وتحيط بها حدائق مرتبة، ومباني شركات حديثة تمتد بطول شوارع خرسانية واسعة نظيفة، تقطعها الأشجار والمروج الخضراء. والشواغل الرئيسية هي الاقتحامات والاعتداءات على الملكية، مع مراقبة بين الحين والآخر للنوادي الليلية والبارات لضبط الشباب السكير والبغاء المحتمل، إلا أنه ليست هناك حاجة إلى تدخل الشرطة أثناء الدائرية.

٥٦- وفي الليلة نفسها، وعبر اختناق مرور كبير، تطوف الشرطة كذلك بألكسندرا. غير أن السيارة هنا سيارة قتالية بقضبان حديدية على النوافذ، ويوجد ستة ضباط بالزي الرسمي مدججون بالسلاح. وتعتبر السيارة الثقيلة شوارع الكسندرا الموحلة، وتمر بصعوبة أمام البيوت المؤقتة المصنوعة من الكرتون

والبلاستيك، والتي لا تحيط بها أسيجة أو خضرة، ولا تنجو من الانقراض إلا بصعوبة. ويكاد الحديث يكون مستحيلاً داخل السيارة بسبب ما تصدره من ضجة شديدة. وشوارع الكسندرا خالية كشوارع ساندتون المجاورة، ولكن خلال هذه الليلة أبلغ مركز الشرطة بخمس حالات اغتصاب، أحداها لمراهقة اغتصبها أربعة من المراهقين دخلوا منزلها من السقف وهي وحيدة فيه.

٥٧- والحياة في الحي معركة من أجل البقاء، ومن هنا فإن العنف ضد المرأة والاغتصاب لا يحتلان سوى مكان منخفض في قائمة أولويات الحياة. وخارج مركز المجتمع المحلي في الكسندرا، حيث يوجد مقر مشروع أغاسيناغ لمكافحة الاساءات المنزلية وللتدريب، يمتد طابور طويل يحيط بمربع المباني شاهداً على احتياجات أهالي الكسندرا الكثيرة، وقد يصطفون في الطابور سعياً للحصول على الغذاء أو المشورة القانونية أو الدعم الاجتماعي أو أيًا من الخدمات الأخرى التي يقدمها المشروع.

٥٨- وقد أنشأت ممرضة نفسية نشطة مشروع أغاسيناغ لمكافحة الاساءات المنزلية وللتدريب في عام ١٩٩٣ بعد خبرة شخصية بالعنف المنزلي، من أجل دراسة واستعراض حالات الاعتداء الجنسي على النساء اللاتي يجئن إلى عيادة الكسندرا الصحية في حي الكسندرا الأسود في جوهانسبرغ. ويبدو أن هذا المشروع قد حرك العجلة بحيث أصبح الآن برنامجاً شاملاً لمساعدة النساء من ضحايا العنف وتنظيم مجموعات دعم النساء داخل البلدان. وفي هذا الصدد يعد المشروع جزءاً من مبادرة حديثة تسعى إلى الحصول على تمويل حكومي لإنشاء مركز متكامل في الكسندرا إلا أن العمل على القضاء على العنف ضد المرأة في حي مثل الكسندرا معركة قاسية، فاستمرار العنف داخل المجتمع، الذي يفاقمه عجز النظام القضائي الجنائي، أشد ما يكون حدة في مثل هذا الحي. كما يتولى هذا المشروع مشروعاً لتحسين معاملة الضحايا من النساء داخل النظام القضائي الجنائي، وذلك بتعبئة المرأة مثلاً. ويسعى المشروع لتوفير محام وعامل اجتماعي محلي لمشروع تحسين معاملة الضحايا يكون من بين ما يقومان به مراجعة القانون الخاص بالعنف داخل الأسرة.

٥٩- والأنشطة الكثيرة التي يقوم بها مشروع أغاسيناغ لمكافحة الاساءات المنزلية وللتدريب في الكسندرا أنشطة خلاقية حافلة بالمبادرات، وهي تبين كيف يمكن توسيع الموارد القليلة وبناء تضامن المجتمع المحلي. وينظم منسق الشباب في هذا المشروع حلقات عملية وجلسات استشارة في العيادة الصحية، ويجري جولات مناقشات عن حالات الاغتصاب والعنف، ويقوم بتوعية الكهنة والقساوسة بالعنف المنزلي والوعي بمسألة الجنس. وكجزء من برنامج الشباب أنشئت شبكة للفتيات والشبان، تناقش فيها المسائل بصراحة، ويتم فيها التصدي للقوالب الجاهزة، وتغيير المواقف. وبوجه خاص أوضح منسق الشبان قلة الاهتمام الذي يولي للشبان باعتبارهم مرتكبين محتملين للعنف ضد المرأة، والحاجة الملحة لإجراءات وقائية في هذا الصدد. وتعتبر المشاورات بين الأقران وتقاسم الخبرات مفاتيح النجاح في هذا الشأن، ولا تحتاج موارد مستحيلة.

٦٠- وأكدت المناقشات مع الشباب المتحمسين الشجعان العاملين في مشروع أغاسيناغ، سواء كانوا من المتطوعين أو المحترفين، أن الناس الذين يعيشون في هذه الناحية أناس محطمون، ليس لديهم احساس بقيمة الحياة، ومن ثم فليس ثمة ما يدعو إلى الدهشة ألا يعتبر الاغتصاب بالضرورة أسوأ الشرور في جو يسوده القتل والافلات من العقاب. ويؤمن مشروع أغاسيناغ بأن عملية العلاج النفسي واستعادة الثقة لازمة للقضاء على العنف ضد المرأة في الحي في الأجل الطويل، وأن تحسين النظام القضائي الجنائي ليس سوى واحد من الاجراءات الكثيرة التي ينبغي اتخاذها لهذه الغاية.

٦١- ولم يكن ما حمى لوحة حقوق المرأة الجدارية في الكسندرا، وهي بقعة الألوان الوحيدة هناك، سياج يحيط بها وإنما حب سكان الكسندرا لغتهم وثقافتهم، كما أنها ترمز إلى وعي جديد ينبغي تغذيته، وتعلن أن "حقوق المرأة من حقوق الإنسان".

تاسعاً - إجراءات المجتمع المحلي

٦٢- ويبدو أن القطاع غير الحكومي وقطاع المجتمعات المحلية في جنوب أفريقيا ينمو باستمرار ويزداد قوة. وقد أكد مراراً أن من أفضل طرق القضاء على العنف ضد المرأة في المجتمع المحلي قطع صمت الضحايا من النساء بتقاسم الخبرات. واتخذت بالفعل خطوة هامة في هذا السبيل بإنشاء الشبكة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، على المستوى القومي ومستوى المقاطعات، والتي تتألف من ممثلي المنظمات الحكومية وغير الحكومية.

٦٣- وقد أبرزت بالفعل فيما سبق بعض أنشطة الشبكة الوطنية، لكن المقررة الخاصة أبلغت كذلك بأنشطة إضافية قامت بها منظمات غير حكومية بدعم من الشبكة وإدارة الشرطة في جنوب أفريقيا. وعلى سبيل المثال يجري تدريب الشرطة في إطار مشروع دعم الضحايا التابع للاستراتيجية الوطنية لمكافحة الجريمة في منطقتي غوتينغ والكيب الغربية. وتود المقررة الخاصة أن يمتد هذا التدريب إلى المقاطعة الشمالية وولاية أورانج الحرة والمقاطعة الشمالية الغربية ومبومالانزا والكيب الشرقية. وفضلاً عن ذلك تقوم الشبكة في بعض المناطق بتدريس العنف ضد المرأة وحقوق المرأة والتوعية بمسألة الجنس. ومن المبادرات الهامة الأخرى تدريب العاملين الاجتماعيين والعاملين في الملاجئ على التعامل مع النساء من ضحايا العنف.

٦٤- وكان مما أسعد المقررة الخاصة أن تعرف أن المنظمات غير الحكومية أقامت، بمساعدة البنوك، مركز أزمات متكامل في بورت اليزابيث في الكيب الشرقية. ويقع هذا المركز في مستشفى قريبة من حي للسود، حيث يمكن للضحايا أن يتلقوا المساعدة من ضباط الشرطة والأطباء النفسيين وموظفي الرعاية في الموقع ذاته. وتؤيد المقررة الخاصة كل التأييد، كما ذكرت في تقاريرها السابقة، مثل هذه الخدمة متعددة التخصصات لضحايا العنف من النساء، حيث يكفل التنسيق بين الوكالات ذات الصلة، والأهم من ذلك ضرورة تفادي إعادة معاناة النساء بأي ثمن.

٦٥- وسرت المقررة الخاصة لملاحظة أن لجنة المرأة التابعة للجنة العمل الريفي في الترانشغال تعمل بنشاط لتمكين المرأة الريفية بتشجيع استقلالها الاقتصادي وتعزيز ثقتها وإذكاء وعيها بحقوقها. وفضلاً عن ذلك تدعو لجنة العمل الريفي في الترانشغال إلى تغييرات في مشروع الدستور فيما يتعلق بالقوانين والممارسات العرفية.

٦٦- ومن أنشط وأشهر المنظمات غير الحكومية التي تتعامل مع ضحايا العنف من النساء في جنوب أفريقيا منظمة الشعب يعارض التعسف ضد المرأة في جوهانسبرغ، التي توفر رقم هاتف للخدمة في حالة الأزمات ومشورة فردية مباشرة، والاستشارات والاحالات القانونية. ونحو ٢٠ في المائة من النساء اللاتي يستخدمن خط الهاتف الساخن من ضحايا الاغتصاب. وتنظم منظمة الشعب يعارض التعسف ضد المرأة حلقات عملية للأغراض التعليمية، وتدير مركزاً للموارد والمعلومات، وملجأ للنساء اللاتي يتعرضن للضرب وأطفالهن، كما تقدم الدعم في المحاكم، وتعد الضحايا من النساء لإجراءات المحاكمة بشرح دور القضاة

وبتمثيل الأدوار وغير ذلك. وفي هذا الصدد أوضحت منظمة الشعب يعارض التعسف ضد المرأة للمقررة الخاصة أنه على الرغم من أن دعم المرأة في المحاكم يعد أمراً حاسماً فإنها لا تمتلك الموارد البشرية والمالية الكافية لتقديم هذه الخدمة بشكل منتظم.

٦٧- كما بدأت منظمة الشعب يعارض التعسف ضد المرأة مبادرة شيقة، بإنشاء مكتبين فرعيين في حيين للسود هما حي كاتاروس ومنطقة راند الغربية، ويوفر هذا الأخير خدمات مركز متكامل. لكن خبرتهما حديثة بما لم يسمح بتقييمها أثناء بعثة المقررة الخاصة. وبالإضافة إلى ذلك وضعت منظمة الشعب يعارض التعسف ضد المرأة، من خلال الشبكة الوطنية لمناهضة العنف ضد المرأة، مشروع دليل تدريبي على إذكاء الوعي بمسألة الجنس بين الشرطة في منطقة غواتنغ.

٦٨- واضطلع المعهد الوطني لمكافحة الجريمة ولإعادة التأهيل بمبادرات من أجل القضاء على العنف ضد المرأة. والأهم من ذلك أن هذا المعهد يتصدى لمسألة حاسمة لهذه الغاية: فهو واحد من المنظمات القليلة للغاية، إن لم يكن المنظمة الوحيدة، التي تعمل على إعادة تأهيل مرتكبي الجرائم. ويقوم مركز رعاية مرتكبي العنف في وودستوك بزيارات خدمة اجتماعية لمرتكبي الحوادث في السجون ولأسرهم، ويطبق برنامجاً لإعادة دمجهم في المجتمع بعد انقضاء الحكم. ومن الناحية الأخرى يقدم مركز دعم المرأة التابع للمعهد الرعاية للنساء من ضحايا العنف. وقد نشأ مشروع رعاية الضحايا في الثمانينات بمبادرة من شبكة فضاضة من المجموعات في الكيب الغربية تعرف باسم "العمل المنسق لصالح المضروبوات" وأنشئ المركز في عام ١٩٩٣ ويخدم ما يقرب من ٨٠ امرأة شهرياً، أغلبهن من ضحايا العنف المنزلي، وبعضهن من ضحايا الاغتصاب. ومصدر القلق الرئيسي لدى مركز رعاية المرأة، والذي تشاطره بقوة المقررة الخاصة، هو نقص ملاجئ النساء من ضحايا العنف، وعلى سبيل المثال لا توجد سوى أربعة ملاجئ في الكيب الغربية، كلها تدار إدارة خاصة، ويحوي كل منها ٢٠ مكاناً، ولا توجد ملاجئ تديرها الحكومة. ومن المسائل الأخرى التي تعتبر حاسمة عند التعامل مع ضحايا العنف من النساء دور الشرطة وفعاليتها. وقد أعرب عن الأمل في أن توضع تعليمات وطنية تكفل المساواة في الوصول إلى خدمات الشرطة المناسبة لكل النساء، لأن المعايير تختلف بشدة فيما بين مختلف دوائر الشرطة.

٦٩- وتعمل منظمة "أزمات الاغتصاب" غير الحكومية مع النساء من ضحايا العنف في كيب تاون منذ ٢٠ سنة. ويتألف عملاؤها أساساً من السود، مما يعكس ارتفاع نسبة ضحايا الاغتصاب بين السكان السود، وكذلك سهولة حصول السكان البيض على خدمات دعم بديلة. وتقوم منظمة "أزمات الاغتصاب" بالتعليم العام في المجتمعات المحلية وبين تلاميذ المدارس والمدرسين والمدعين وعمال الصحة وطلابها في مسائل الاغتصاب والجرائم الجنسية. كما يجري تدريب مماتل لرجال الشرطة بمشاركة محافل الشرطة المحلية. وفي وقت إجراء البعثة كانت الشبكة الوطنية للعنف ضد المرأة، وهي منظمة حكومية وغير حكومية مشتركة سبقت الإشارة إليها (انظر الفقرات من ٢٤ - ٢٧) بوضع نموذج تدريب وطني ليعرض على قوات الشرطة في جنوب أفريقيا للنظر فيه، ووصفت إدارة البحوث والدعوة التابعة لمنظمة أزمات الاغتصاب دليلاً شاملاً لمن بقوا أحياء بعد الاعتداء الجنسي يبين بالتفصيل الخطوات التي ينبغي للمرأة الضحية أن تتبعها بعد الحادث، وتدرس إمكانية إقامة لجان حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين لآلية شكاوى فردية. كما أحاطت المقررة الخاصة علماً مع الارتياح بإجراء بحث عن مقابلة الضحايا اللاتي مررن "بالمحكمة ز" في واينبرغ بغية تقييم فعاليتها. وستكون لهذه التقييمات لكثير من المبادرات التي اتخذت في جنوب

أفريقيا للقضاء على العنف ضد المرأة أهميتها المبكرة في العملية، من أجل ضمان التوصل إلى تدابير عملية وفعالة.

٧٠- وتقوم منظمة "المحامون من أجل حقوق الإنسان"، وهي منظمة وطنية غير حكومية مقرها في بريتوريا بتقديم التعليم والتدريب على حقوق الإنسان للقضاة والمدعين في كل أنحاء البلاد من خلال مكاتبها في المقاطعات. وبالإضافة إلى ذلك يقوم مكتبها للمساواة بين الجنسين في دوربان بضمان تنفيذ العنصر المتعلق بالجنس وحقوق المرأة في التدريب وغيره من الأنشطة التي تقوم بها المنظمة. كما شاركت "المحامون من أجل حقوق الإنسان" فيما يسمى مشاريع "قانون الشوارع"، وهي برامج تعليم محلية شبه قانونية نشأت في جامعة دوربان ويستفيل. وتقوم مشاريع "قانون الشوارع" بتدريب طلبة القانون على توعية طلاب المدارس الثانوية بحقوق الإنسان، ويوجد منسقون لقانون الشوارع الآن في ١٤ جامعة على الأقل.

عاشرا - الاستنتاجات والتوصيات

٧١- تمكنت المقررة الخاصة، من خلال المناقشات التي أجرتها أثناء زيارتها، من أن تستخلص أنه إلى جانب الطابع العنيف الكامن في مجتمع جنوب أفريقيا فإن وضعية المرأة الجنوب أفريقية - الحقيقية والمفترضة - تسهم إسهاما كبيرا في وقوعها ضحية الاغتصاب والعنف الجنسي. وبوجه خاص ما زالت قوانين العرف في الريف والمناطق النائية تعامل المرأة باعتبارها قاصرا، وتكر عليها استقلالها الذي لا بد من تأكيده إذا أردنا مكافحة العنف ضد المرأة مكافحة فعالة.

٧٢- وتود المقررة الخاصة أن تبرز أنه اتضح لها خلال زيارتها أن التدابير التي اضطلعت بها حكومة جنوب أفريقيا للقضاء على العنف ضد المرأة، وخاصة الاغتصاب، لم توضع إلا منذ فترة قصيرة جدا، وبالتالي لا يمكن تقييم فعاليتها تقييما كاملا، غير أن المقررة الخاصة ستقدم بتوصيات أولية للدورة القادمة للجنة حقوق الإنسان بغية إمكان متابعة التطورات الجديدة في جنوب أفريقيا.

ألف - على المستوى الدولي

٧٣- تحث المقررة الخاصة حكومة جنوب أفريقيا على التصديق على كل صكوك حقوق الإنسان الدولية التي وقعت عليها وهي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، واتفاقية حقوق الطفل.

٧٤- كما ينبغي أن تتخذ حكومة جنوب أفريقيا تدابير للانضمام إلى كل من البروتوكولات الاختيارية للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

باء - على المستوى الوطني

٧٥- الأولوية الرئيسية بالنسبة للقضاء على العنف ضد المرأة في جنوب أفريقيا هي ضرورة إعادة تحديد النظام القضائي الجنائي وتطويره، فما زالت آثار الفصل العنصري، التي تحول دون الانفاذ الفعال للقانون على مستوى المجتمع المحلي، مستمرة، وهناك حاجة ملحة لضمان وجود قوات شرطة تمثيلية، ونظام ادعاء فعال، وهيئة قضائية واعية بمسألة الجنسين، ولمظالم الفصل العنصري المتعلقة بالعنصر والطبقة والإقليم أثر كبير على نوعية إنفاذ القوانين المتعلقة بالعنف ضد المرأة. وما لم يتم فحص كامل للنظام القضائي الجنائي بحيث يعكس احتياجات المجتمع المحلي فسيستمر العنف عموماً، والعنف ضد المرأة بوجه خاص، مشكلة رئيسية أمام إنفاذ القانون.

٧٦- ولا بد من تعزيز ثقة المرأة بالنظام القضائي الجنائي عن طريق زيادة أعداد الضابطات في أقسام الشرطة، واستخدام محافل الشرطة المحلية لطرح مواضيع مثل العنف ضد المرأة والاعتصاب.

٧٧- وينبغي لحكومة جنوب أفريقيا أن تدرس إمكانية تعديل مدونها الجنائية لتعكس الاتجاهات الجديدة في الفقه القانوني المشترك بالنسبة للعنف الجنسي. وينبغي أن تكون تعريفات العنف الجنسي كافية لتغطية الوجوه المتعددة للاغتصاب، التي تشمل ما يسمى "المعاشرة الجنسية" لكنها تتجاوزها. كما ينبغي أن تكفل ألا يتضمن اشتراط "عدم الرضا" زيادة معاناة ضحية الاغتصاب. وينبغي أن يكفل هيكل العقوبات بمقتضى القانون الجنائي توقيع عقاب كاف على المجرمين، وأن تواجه الجرائم المشددة بعقوبات تجارياً.

٧٨- ينبغي تعديل قواعد الإثبات بالنسبة للعنف الجنسي، وأن يعاد التفكير في قاعدة الضمان التي يستخدمها القضاة بشأن مساندة شهادة الضحايا، وألا يربط ماضي الضحية الجنسي بالمحاكمة إلا إذا كانت له صلة مباشرة بالجريمة موضع النظر.

٧٩- وعلى حكومة جنوب أفريقيا أن توفر أحكاماً في المدونة الجنائية لحماية هوية ضحايا الاغتصاب وحصانة خصوصياتهم أثناء التحقيق والمحاكمة.

٨٠- وينبغي لحكومة جنوب أفريقيا أن تؤمن وجود برامج متخصصة لزيادة وعي أفراد الجهاز القضائي الجنائي وتدريبهم بالنسبة لقضايا الجنس والمشاكل الخاصة المرتبطة بالتحقيق والمحاكمة في قضايا العنف ضد المرأة، وأن تكون هذه البرامج إلزامية بالنسبة لكل قوات الشرطة، وأن تنظم حلقات ودورات دراسية للمدعين فضلاً عن أعضاء الجهاز القضائي.

٨١- وعلى حكومة جنوب أفريقيا أن تجري تغييرات في المناهج الدراسية في المدارس والجامعة بغية تدريس منظور متوازن جنسياً وتدريب إلزامي على الوعي بقضايا الجنسين في المدارس الطبية والقانونية بالنسبة لمسائل العنف ضد المرأة.

جيم - المنظمات غير الحكومية

٨٢- لاحظت المقررة الخاصة أن هناك عددا قليلا من البرامج والمبادرات لإعادة تأهيل مرتكبي الجرائم الجنسية في جنوب أفريقيا. ونظرا لارتفاع معدل العود بين مرتكبي الجرائم الجنسية فإن المقررة الخاصة تهيب بالمنظمات غير الحكومية أن تضع، بالتعاون مع الحكومة برامج إعادة تأهيل لمرتكبي هذه الجرائم وتوسعها، من أجل القضاء على تكرار الجرائم.

٨٣- وينبغي أن تشغل المنظمات غير الحكومية مكان الصدارة في الضغط من أجل إقامة "مراكز متكاملة"، سواء في أقسام الشرطة أو المستشفيات أو في مكاتب المنظمات غير الحكومية، حيث يستطيع ضحايا الاغتصاب الإفادة من أشمل خدمات الإغاثة الممكنة لتقديم المشورة والمساعدة النفسية وللوصول إلى العلاجات القانونية المناسبة. غير أنه نظرا لندرة الموارد فإن المقررة الخاصة توصي بالقيام بالتدريب الواعي بقضية الجنسين بالنسبة لكل موظفي إنفاذ القوانين وموظفي الجهاز القضائي وجهاز الطب الشرعي على أساس معيار وطني كمسألة لها الأولوية. وينبغي أن تحول الموارد فيما بعد لبناء مراكز متكاملة على الأقل في المناطق التي يكثُر فيها تعرض المرأة للعنف.

٨٤- وينبغي للمنظمات غير الحكومية، وبالأخص من خلال الشبكة الوطنية الخاصة بالعنف ضد المرأة، أن تقيم ملاحق للنساء من ضحايا العنف على نطاق البلاد.

٨٥- وعلى المنظمات غير الحكومية أن تتابع جهودها، بالتعاون مع الحكومة، لتوعية وسائل الإعلام على نطاق البلاد، وبقضية العنف ضد المرأة، وللقضاء على استمرار القوالب الجاهزة بالنسبة لمسألة الجنسين. وتعد مبادرة فاكس المرأة (FEMFAX) التابعة للشبكة الوطنية، والتي تهدف إلى تزويد الصحفيين بانتظام بالمعلومات عن العنف ضد المرأة وعن حقوق المرأة بواسطة الفاكس، خطوة مبتكرة في هذا الاتجاه.

٨٦- والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية مدعوة للقيام على عجل بالأبحاث وجمع البيانات وإجراء التحليلات المقارنة بالنسبة للعنف ضد المرأة في جنوب أفريقيا. ومن الحتمي من أجل التوصل إلى استجابة وطنية لمشكلة تستند إلى الاحتياجات أن تكون لدى الحكومة والمنظمات غير الحكومية صورة شاملة عن هذه الظاهرة، والتغيرات الممكنة فيما بين المناطق والأصول العرقية والعنصرية.

٨٧- كما ينبغي تشجيع المنظمات غير الحكومية على إقامة مشاريع مجتمعات محلية في الأحياء مثل مشروع أغاسيناغ لمكافحة الإساءات المنزلية وللتدريب في الكسندرا، تسعى إلى اجتذاب مشاركة المجتمع المحلي إلى مكافحة العنف ضد المرأة. وتحث المقررة الخاصة كذلك المنظمات غير الحكومية ومجموعات المرأة على تقديم خدمات الدعم للنساء من ضحايا العنف، وخاصة بالنسبة لمصاحبة النساء إلى أقسام الشرطة والجراح المحلي وفي إجراءات المحاكمة، من أجل تقليل معاناتهن في النظام القضائي الجنائي.

الحواشي

- (١) Equality Now, Women's Action 6.1, May 1994
- (٢) التقرير الذي قدمته حكومة جنوب أفريقيا إلى المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (المشار إليه بعد ذلك باسم تقرير بيجينغ)، ١٩٩٥، ص. ٤٤ من النص الانكليزي.
- (٣) The Economist Intelligence Unit, South Africa Country profile, 1995-1996, p.6
- (٤) هيئة رصد حقوق الإنسان، Violence Against Women in south Africa، هيئة رصد حقوق الإنسان/أفريقيا، مشروع هيئة رصد حقوق الإنسان لحقوق المرأة، ١٩٩٥.
- (٥) المرجع ذاته، ص. ٤٤ من النص الانكليزي.
- (٦) مقدمة تقرير بيجينغ.
- (٧) تقرير بيجينغ، ص. ٤ من النص الانكليزي.
- (٨) المرجع ذاته، ص. ٢٠ من النص الانكليزي.
- (٩) هيئة رصد حقوق الإنسان، ص. ٢١ من النص الانكليزي.
- (١٠) المرجع ذاته، ص. ٥٤-٥٧.
- (١١) المرجع ذاته، ص. ٥٥.
- (١٢) المرجع ذاته، ص. ٥٣.
- (١٣) في مناقشة مع السيدة لينيت ميبورغ، المدعية المسؤولة عن المراقبة بمحكمة واينبرغ، بكيب تاون في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦.

المرفق

قائمة منتقاة بالأشخاص/المنظمات الذين استشارتهم
المقررة الخاصة أثناء بعثتها

Pretoria

Dr. Abdul Minty	Director-General for Multilateral Affairs, Ministry for Foreign Affairs
Ms. Marina Minnie	Ministry for Foreign Affairs
Ms. Nontatu Skolo	
Dr. Leila Patel	Director-General, Department of Health
Ms. Helen Starke	Chief Director, Social Welfare Services,
Mr. Eddie Harvey	Director, Social Integration,
Ms. Susan Kotzé	Senior Social Worker,
Ms. Florence Maleka	Social Worker, Department of Health
Mr. Peter Cronjé	Legal Advisers, South African Police Services
Ms. Elaine Venter	(SAPS)
Ms. Sharon Schütte	Communication Officer, SAPS
Mr. Tertius Geldenhuys	Legal Services, National Standards and
Ms. Dellene Clark	Management Service, SAPS
Ms. Maryna Russouw	
Supt. Anneke Piernaar	Detective, Child Protection Unit,
Capt. Thalita du Jong	Detective, Sunnyside Police Station, SAPS
Dr. Katrin Muller	Medical-legal Officer (District surgeon)
Ms. Elize Koen	Centre for Women's Studies, University of South Africa (UNISA)
Ms. Elise Delpont	University of South Africa (UNISA)
Ms. Cecille van Riet	Director, Human Rights Education, Lawyers for Human Rights
Ms. Swarup Rani Singh	Advice Desk for Abused Women, University of Durban Westville

Ms. Natalie Stockton	Women's Bureau of South Africa
<u>Johannesburg</u>	
Ms. Shirley Mabusela	Deputy Chairperson, Human Rights Commission
Ms. Pansy Tlakula	Commissioner, Human Rights Commission
Mr. John Mojapelo	Director, Media and Public Relations, Human Rights Commission
Ms. Motsaathebe Lebo	Transvaal Rural Action Committee (TRAC)
Ms. Lynne Cawood	Director, People Opposing Women Abuse (POWA)
Ms. Mary Sechaba	Interdenominational Women's Prayer League
Ms. Mmathsilo Motsei	Director,
Mr. Ntaoleng Khesue	Youth Coordinator,
Ms. Thulani Nkosi	Community Support Worker,
Ms. Martha Kgasoane	Volunteer, Agisanang Domestic Abuse Prevention and Training (ADAPT)
Ms. Mary Robertson	Supervisor, Trauma Clinic, Centre for the Study of Violence and Reconciliation
Ms. Cathy Albertyn	Gender Research Project, Centre for Applied
Ms. Beth Goldblatt	Legal Studies, University of Witwatersrand
<u>Cape Town</u>	
H.E. Ms. Geraldine Fraser-Moleketi	Minister for Welfare
H.E. Mr. Aziz Pahad	Deputy Minister for Foreign Affairs
Ms. Lynette Myburgh	Control Prosecutor, Wynberg Sexual Offences Court
Ms. Margot Lochrenberg	Rape Crisis
Ms. Glynis Rhode	National Institute for Crime Prevention and
Ms. Faeza Khan	Rehabilitation of Offenders (NICRO) Women's Support Centre

- - - - -